

17 نوفمبر 2023


بلاغ

تعترم بلدية جندوبة تنظيم مناظرة داخلية بالملفات الترقيعية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

الرتبة	عدد الخطط المعروضة للمناظرة	تاريخ اجتماع لجنة المناظرة	تاريخ ختم الترشيحات	شروط المشاركة	الوثائق المطلوبة
محلل مركزي	01	29 ديسمبر 2023	29 نوفمبر 2023	المحللون المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة وتكون مصحوبة بالوثائق التالية : - تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية والعسكرية عند الاقتضاء التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. - نسخة مطابقة للأصل من قرار الانتداب في الوظيفة العمومية. - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. - نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية. - نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية. - نسخ من قرارات العقوبات التأديبية المسلطة على العون خلال الخمس (5) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية. - نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة للخمس (5) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة - تقرير نشاط في عشر صفحات على أقصى تقدير يعده المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لسنة فتح المناظرة ومقترحات تطويرها وتحسينها ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

ملاحظة: يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويعتمد تاريخ التسجيل بمكتب الضبط.

المكلف بالكتابة العامة



قرار

22 جوان 2023

من المكلف بالكتابة العامة ببلدية جندوبة مؤرخ في يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية جندوبة.

إن المكلف بالكتابة العامة لبلدية جندوبة ،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 و المتعلق بحل المجالس البلدية،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحتة أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص لسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

على الأمر الرئاسي عدد 127 لسنة 2021

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى مكتوب السيد والي جندوبة المؤرخ في 2023/03/10 المتعلق بالتكليف بمهمة تسيير الشؤون العادية لبلدية جندوبة وإدارتها.

قرر مايلي :

الفصل الأول- تنظم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية وفقا لأحكام هذا القرار.

الفصل 2- يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المشار إليه أعلاه المحللون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.

الفصل 3 - تفتح المناظرة الداخلية بالملفات المشار إليها أعلاه بقرار من المكلف بالكتابة العامة وفائدة الأعوان الراجعين بالنظر إلى بلدية جندوبة دون سواهم. ويضبط هذا القرار:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،

- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

- تاريخ اجتماع لجنة المناظرة.

الفصل 4- يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يودعوا مطالب ترشحهم لدى البلدية مصحوبة بالوثائق التالية:

- تليخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية والعسكرية عند الاقتضاء التي قام بها المترشح ويكون هذا التليخيص مسمى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه .

- نسخة مطابقة للأصل من قرار الانتداب في الوظيفة العمومية.

- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية.

- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر.

- نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية

- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية المسلطة على العون خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية.

- نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في المنتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة .
- تقرير نشاط في عشر صفحات على أقصى تقدير يعده المترشح يتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لسنة فتح المناظرة ومقترحات تطويرها وتحسينها ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة .
- الفصل 5-** يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلا على معرفة تاريخ الإرسال .
- الفصل 6-** تضبط تركيبة لجنة المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه بمقتضى قرار من وزير الداخلية وتتولى هذه اللجنة بالخصوص :
- النظر في الترشيحات واقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المناظرة .
 - تقييم الملفات وترتيب المترشحين طبقا للمقاييس المحددة في الغرض.
 - اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم.
- الفصل 7-** يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أدائه للمهام المنوطة بعهدته وإتقانه في أدائه لعمله .
- الفصل 8-** تتولى لجنة المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه تقييم الملفات المعروضة طبقا للمقاييس التالية:
- الأقدمية العامة للمترشح،
 - الأقدمية في الرتبة للمترشح ،
 - الشهادات العلمية أو المستوى التعليمي ،
 - التكوين والرسكلة المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة،
 - العدد المسند من طرف الرئيس المباشر والمشار إليه بالفصل 7 أعلاه.
 - تقرير النشاط المشار إليه بالفصل 4 أعلاه.
- ويمكن لأعضاء لجنة المناظرة إضافة مقاييس أخرى تتلاءم وخصوصية رتبة المترشح وتضبط الضوارب الخاصة بالمقاييس المذكورة من قبل أعضاء اللجنة ويسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

المكلف بالكتابة العامة

مكلف بالكتابة العامة
ببلدية جنسوية



248

ق ر

08 سبتمبر 2023

من المكلف بالكتابة العامة ببلدية جندوبة مؤرخ في 08 سبتمبر 2023.....يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2023.

إن المكلف بالكتابة العامة لبلدية جندوبة ،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 و المتعلق بحل المجالس البلدية،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص لسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى قرار المكلف بالكتابة العامة ببلدية جندوبة المؤرخ في 22 جوان 2023..... المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2023. وعلى مكتوب السيد والي جندوبة المؤرخ في 2023/03/10 المتعلق بالتكليف بمهمة تسيير الشؤون العادية لبلدية جندوبة وإدارتها.

قرر ما يلي :

الفصل الأول : يفتح بلدية جندوبة ولفائدتها يوم 29 ديسمبر 2023 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2023.

الفصل 2 : حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3 : يقع ختم الترشيحات يوم 29 نوفمبر 2023 والأيام الموالية.

الفصل 4: هذا القرار يلغي و يعوض القرار عدد 196 المؤرخ في 22 جوان 2023 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية جندوبة بعنوان سنة 2023.

المكلف بالكتابة العامة

